١٠٥

وهذا الذي ذكره غريب لا نعلمه لغيره ولا اصل له وان كان لا باس به انتهى لكن تبعه ابن حجر في شرح
المشكاة فقال يسبح قبله التعوذ وبعدها الشهادتان والحمد لله الذي جعل الما طهورا وفي
الامداد يسبح قبله التعوذ لما نقله المحب الطبري وبعدها الشهادتان لما قاله الشيخ نصر
وبعدها الحمد لله الذي جعل الما طهورا لما قاله الرافعي ونصر بالنون فالصاد فالرا المهملتين وكلما
جا من اسما ذوات الحديث على هذه الصورة منكرا فهو كذلك او معرفا فهو بالضاد المعجمة نبه
عليه الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح وما قاله نصر سبقه اليه شيخه سليم وقبلهما الصيمري
قال ابن حجر الهيتمي في شرح العباب اخرج المستغفري اي في كتاب الدعوات وقال حسن
غريب انه صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يقول حين يتوضا بسم الله ثم يقول لكل عضو
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يقول حين يفرغ
اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين الا فتحت له ثمانية ابواب يدخل من ايها
شا فان قام من فوره ذلك فصلى ركعتين فقرا فيهما ويعلم ما يقول انفتل من صلاته كيوم
ولدته امه ثم يقال له استانف العمل واشار ابن حجر الهيتمي الى ان هذا الحديث مصرح
بما قاله الشيخ نصر انتهى وسبقه لذلك الحافظ فقال بعد تخريجه فيما يقال بعد الوضوء
وهذا الحديث فيه تعقب على المص في قوله ان التشهد بعد التسمية لم يرد انتهى قوله لا باس به قال
الحافظ السيوطي في مرقاة الصعود قال في المحكم الباس الحرب ثم كثر حتى قيل لا باس عليك ولا باس اي
لا خوف قال الشيخ ولي الدين العراقي لا باس اي لا خوف في ارتكاب ذلك فانه جائز انتهى وصل
قوله ويقول بعد الفراغ والاكمل ان يكون عقبه فورا كما يدل عليه الفا في قوله صلى الله عليه وسلم
من توضا فقال الخ وهي مبينة لثم في رواية ابي داود ثم يقول حين يفرغ من وضوئه بدليل حين
يفرغ وفي المجموع اتفق اصحابنا وغيرهم على استحباب هذا المذكور عقب الوضوء ولا يؤخره عن الفراغ
لرواية ابي داود المذكورة وغيرها انتهى وهو صريح في اشتراط العقبية لكن في التحفة لعله اراد بيان
الاكمل انتهى وقياس ذلك ان يقول هنا عقب الفراغ من الوضوء قال المحاملي او الغسل ومثلهما
التيمم كما بحثه المص وافهم تعبير المص وغيره ببعده الماخوذ من الحديث انه لو اتى بالذكر المذكور
اول الوضوء وقبل تمامه فلا ثواب له انتهى فائدة افتى البلقيني انه لو وافق فراغه
من وضوئه فراغ المؤذن اتى بالذكر عقب الوضوء فانه ذكر العبادة التي فرغ منها ثم ياتي بذكر
الاذان قال وفي الذكر عقب الوضوء الشهادتان وحسن ان ياتي بهما اولا ثم يردفهما بالدعا
بعد الاذان والصلاة المتعلقة بالنبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي بالدعا لنفسه انتهى قوله
التوابين عدل اليه عن التائبين مبالغة في تكرار التوبة والاكثار منها او للمبالغة في تطهير
الظاهر والباطن من كل نقص ودنس حسي او معنوي قوله استغفرك اي اطلب منك المغفرة
اي ستر ما صدر مني من نقص بمحوه فهي لا تستدعي سبق ذنب خلافا لمن زعمه وبفرضه فمن يخلو
عن الذنب سوى من عصمه او حفظه الرب وفي اعراب السفاقسي السين في استغفر للطلب
ويتعدى لاثنين الثاني منهما بحرف الجر وهو من ويجوز حذفه كقوله استغفر الله ذنبا لست محصيه
ومذهب ابن الطراوة انه يتعدى بنفسه اليهما ومجيئه من في الثاني على سبيل التضمين كانه قيل
تبت الى الله من الذنب ورد قوله بان نقل عن العرب وجا معدى باللام كقوله واستغفروا

التعقيب

لذنوبهم

لذنوبهم والظاهر والله اعلم انها لام التعليل انتهى وحذف المفعول الثاني في الخبر طلبا للتعميم فالمسؤول
كريم والفضل عميم وظاهر كلام اصحابنا انه ياتي بقوله واتوب اليك ولو غير متلبس بها واستشكل
بانه كذب ويجاب بانه خبر بمعنى الانشا اي اسالك ان تتوب علي او هو باق على خبريته
والمعنى انه بصورة التائب الخاضع الذليل قوله وحده لا شريك له ثبوت هذه الجملة في الحديث
في رواية لمسلم وحذفت في اخرى من روايته قال ابن حجر في شرح العباب وتوهم من حذف
هذه في رواية لمسلم عدم ثبوتها وليس كذلك بل ثبتت في رواية اخرى لمسلم قوله فتحت له ابواب
الجنة الثمانية لا ينافيه خبر باب الريان لا يدخل منه الا الصائمون لان ما سواهم لا يتاتى الدخول
منه ان لم يكن كذلك اشار اليه الابي في كتاب الايمان من شرح مسلم وانما فتحت له ابواب الجنان
وخير في الدخول من ايها شا مع ان دخوله من احدها تشريفا له وتعظيما وذكر مثله ابن دقيق
العيد وزاد قوله كما روي ان الله تعالى اخذ الميثاق على الانبيا ان يؤمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم
ان ادركوه مع العلم بانه لا يظهر في زمن احد منهم وانما ذلك لاظهار الشرف قوله رواه مسلم واورده
الحميدي من افراد مسلم اي عن البخاري وابن الاثير في جامع الاصول وكذا رواه النسائي ورواه
ابو داود وابن ماجه باسقاط واشهد ثانيا وفي لفظ لابي داود من توضا فاحسن الوضوء ثم رفع
نظره الى السما فقال ومنه يؤخذ استحباب رفع الطرف الى السما قال وفي شرح العباب ولو
اعمى لخبر مرفوع بذلك عند ابي داود والنسائي وابن السني وبه يرد حكاية البجيرمي له بقيل انتهى
ثم حديث الباب عند مسلم ومن ذكر من طريق معوية بن صالح من حديث ربيعة عن ابي ادريس
ومن حديث ابي عثمان عن جبير بن نفير ومن حديث عبد الوهاب بن بخت عن الليث بن سليم
كلهم يحدث به عن عقبة بن عامر الجهني فذكر حديثا اخره ما ذكره وليس عند مسلم طريق
عبد الوهاب قوله ورواه الترمذي قال في السلاح ورواه الترمذي من حديث ابي ادريس
الخولاني وابي عثمان عن عمر مختصرا وزاد فيه اي في اخره اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من
المتطهرين فسقط من سند الترمذي ذكر عقبة وحديثه الاول اي قوله ما منكم من احد
يتوضا فيبلغ الوضوء او قال فيحسن الوضوء ثم يركع ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت
له الجنة وغفر له واول حديثه ما منكم من احد يتوضا فيبلغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا
الله الخ واشار الترمذي الى ان الاختلاف الواقع في سنده على رواية زيد بن الحباب في اسقاط
عقبة وقال ابو ادريس لم يسمع من عمر قال الحافظ والاختلاف والخطا من شيخ الترمذي
جعفر بن محمد بن عمران فقد اتفق ابو بكر وعثمان ابنا ابي شيبة على روايته عن زيد بن الحباب
على الصواب باثبات عقبة بن عامر وقال الحافظ هذه الزيادة التي عند الترمذي لم تثبت
في هذا الحديث فان جعفر بن محمد تفرد بها ولم يضبط الاسناد فانه اسقط بين ابي ادريس
وبين عمر في طريق عقبة فصار من حديث عمر وليس كذلك وانما هو حديث عقبة واسقط من
حديث اخر بين ابي عثمان وبين عمر جبير بن نفير وعقبة فصار الحديث منقطعا بل معضلا
وخالفه كل من رواه عن معوية بن صالح ثم زيد بن الحباب وقد رواه من طريق زيد مسلم وابو داود
والنسائي وابو عوانة وابو نعيم في المستخرج وكلهم رووه على الصواب باثبات عقبة بين ابي
ادريس وعمر قال الحافظ فاتفاق الجميع اولى من الواحد قال وقد وجدت للزيادة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)